

قانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٠

بربط موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ مبلغ ٦٥٦٨٥٧... جنيه (فقط وقدره ستمائة وستة وخمسون مليوناً وثمانمائة وسبعة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ مبلغ ٣٤٤٩٧٧... جنيه (فقط وقدره ثلاثة وأربعة وأربعون مليوناً وتسعمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالى :
- أجور مبلغ ١٢٨٥... جنيه .
- باقى التكاليف والمصروفات مبلغ ٢١٦٤٧٧... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ مبلغ ٢٨٩٩٧٧... جنيه (فقط وقدره مائتان وتسعة وثمانون مليوناً وتسعمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) ، منها مبلغ ١٦٠٨٠ ألف جنيه إعانة .

(المادة الرابعة)

قدر صافى خسائر العام للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ مبلغ ٥٥..... جنيه (فقط وقدره خمسة وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٣١٨٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وعشرين مليوناً وثمانمائة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٠٨٨٨٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٣١٨٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وعشرين مليوناً وثمانمائة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٠٨٨٨٠٠٠ جنيه ، منه مبلغ ٦٣٩٨٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٣٠٠٠٠٠ جنيه ، كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء ، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٠ .
يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ
(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠١٠ م) .

حسني مبارك

مشترى وع موزانة الهميـلة العـامـلة لـشـفـل اـبرـكـابـ بـمـحـافـظـة الـأـمـدـنـدـرـيـة

۲۰۱۱/۲۰۱۰

一